

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 347 @ قبل مطلقا .

\$ فصل \$ في الاستثناء يصح استثناء في الطلاق كغيره بشرطه السابق في كتاب الإقرار وهو
أن ينويه